



اتفاقية منح المساعدات غير الموظفة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع

علينا :ـ

- اتفاقية التمويل المبرمة مع الاتحاد الأوروبي عدد 533-411/2019/ENI وملحقها.
- الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2014 والمتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 بضبط الشروط لنسبة المستحقة لتحويل المساعدات السلوية من صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية إلى الجماعات المحلية.
- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير المالية المؤرخ في 29 ديسمبر 2015 والقرار المشترك لوزير الشؤون المحلية والبنية ووزير المالية المؤرخ في 25 ديسمبر 2018 والمتعلق بضبط مقاييس تقييم أداء الجماعات المحلية.
- الخليل العملي لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية
- نتائج الاستجابة للشروط لنسبة المستحقة لبرنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بعنوان سنة 2020
- نتائج تقييم أداء البلديات بعنوان سنة 2018
- قاعدة احتساب حجم المساعدة غير الموظفة المخصصة لتمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع (الملحق عدد 1).
- محضر اجتماع لجنة هيئة البرنامج الملتزم بتاريخ 25 فبراير 2020 والمتعلق بالمصالحة على معايير توزيع المساعدة وتعددية حملتها النهائي.

أبرمت هذه الاتفاقية بين :

1- صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية ممثل عن الدولة في شخص مديره العام والمشار إليه فيما يلي بـ "الصندوق"،

من جهة،

2- وبلدية فريلانة ممثلة في شخص رئيس مجلسها والمشار إليها فيما يلي بـ "البلدية"،

من جهة أخرى،

الفصل الأول: موضوع الاتفاقية

تضبط هذه الاتفاقية تعهدات المتعاقدين المتساوية بين الطرفين في تحقيق إجراءات المصروف على المساعدات غير الموظفة في إطار تمويل الاستثمارات البلدية بمناطق التوسع للرحلة الأولى خلال الفترة 2020-2021.

الفصل الثاني: تعهدات الدولة

توفر الدولة لقائدة البلدية اعتمادات في شكل مساعدة إجمالية غير موظفة بقيمة 450 ألف مخصصة حصريا لمناطق التوسع لم ضبطها بناء على المعايير السليمة بالملحق عدد 1 لهذه الاتفاقية وتضمنة بمحضر اجتماع لجنة هيئة البرنامج الملتزم بتاريخ 25 فبراير 2020 ولتحويل وفقا لمقتضيات الفصل الرابع.

الفصل الثالث: تعهدات البلدية

تعهد البلدية بمد الصندوق بالوثائق التالية:

- 1 - تقرير أصلي من هذه الاتفاقية مسجلة بالتقاضي المالية وبمضمون مداولة المجلس البلدي حول المصالحة عليها.
- 2 - البرنامج الاستثماري البلدي بالتقسيم للتدخلات المبرمجة بمناطق التوسع في حدود الاعتمادات المبرمجة ومضمون مداولة المجلس البلدي حول المصالحة عليه وإشادات اعتماد المقاربة التشاركية بما في ذلك محاضر الجلسات التشاركية.
- 3 - الرقابة الفعلية لتغطية المشاريع الممولة بهذه المساعدة غير الموظفة على أن يتم إنهاء وقبول المشاريع على أقصى تقدير مع موفى السدادية الأولى لسنة 2023 (اعتماد الأمواج المعتمد ضمن برنامج تنمية الحضرية والحوكمة المحلية).
- 4 - ملحوظة بين بها رابط نشر الاتفاقية ووزارة تنمية المشاريع على موقع الواب الخاص بالبلدية و(أو) صفحتها على مواقع التواصل الاجتماعي

- العمل بما يقتضيه دليل إجراءات برامج التنمية الحضرية والموكمة المحلية ودليل الإجراءات البيئية والاجتماعية لتنفيذ المشاريع بما في ذلك الملحق المضمن له.
- الانطلاق في إعداد ملفات الإعلان عن المنافسة لمشاريع الاقتناءات وتعين المصممين بالنسبة لمشاريع الأشغال بما يضمن الانطلاق في التنفيذ الفعلي للمشاريع خلال سنة 2021 وإنهائها وقبولها على أقصى تقدير قبل نهاية تسدسية الأولى لسنة 2023.
- إفراد مناطق التوسع بتابعة خاصة عند إعداد التقارير المطلوبة ببرنامج التنمية الحضرية والموكمة المحلية والمنصوص عليها بالتفاهة منح المساعدات غير الموقوفة لفترة 2020-2022.
- توفير الظروف اللازمة لعمل الخبراء المكلفين من الممول والذين سيقومون بعملية التدقيق لمختلف مراحل تنفيذ البرنامج وحفظ كل الوثائق ذات الصلة ووضعها على ذمتهم عند الطلب.

الفصل الرابع: تحويل الاعتمادات

بعد استجابة البلدية للشروط الدنيا المستوجبة وبدء على نتائج تفهم الأداء يتم تحويل الاعتمادات لغايتها وفقا للحالات التالية والمرتبطة بتاريخ مد الصندوق بالوثائق المعنية بالفصل الثالث:

تاريخ مد الصندوق بالوثائق	إجراءات تحويل الاعتمادات
قبل 30 جانفي 2021	يتم تحويل قسط أول يمثل 50 % من المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق على أن يتم تحويل القسط المتبقي خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 غيروي إلى 30 أبريل 2021	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة خلال شهر جوان 2021
خلال الفترة الممتدة من 01 ماي إلى 31 جويلية 2021 على أقصى تقدير	يتم تحويل كامل مبلغ المساعدة في غضون شهر من تاريخ مد الصندوق بالوثائق

الفصل الخامس:

في صورة استغلال المساعدات لإجازة مشاريع لا تستجيب لشروط البرنامج أو تسجيل فواصل اعتمادات غير مستعلة في الأجل المشار إليها بالفصل العاشر تتعهد البلدية في غضون 30 يوما على أقصى تقدير من تاريخ إعلامها بإرجاع المبالغ المستندة بتقرير تشغيل المدة من طرف الخبراء المذكورين بالفصل الثالث.

الفصل السادس: توقيف العمل بالأداء على قيمة المساعدة

المشاريع الممولة بواسطة المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية لا تخضع للأداء على قيمة المساعدة وبالتالي فلهذا يتعين على البلدية استرجاع شهادة توقيف العمل بالأداء المذكور في الشروع في إجراءات الإعلان عن المنافسة وتعيين مسدي الخدمات.

الفصل السابع:

نموذج المساعدات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية المشاريع المذكورة بالتفصيل العملي لتكميل استمارات الصاعات المحلية باستثناء المشاريع المنجزة بالطريقة المباشرة.

الفصل الثامن: تغيير البرنامج

يمكن للبلدية إجراء تعيين لكلفة المشاريع أو لمكوناتها حسب ما تقتضيه الضرورة والموافقة لقيمة دون تجاوز الكلفة الجملية للمشاريع للمبلغ الجملي للمساعدة وبخلاف ذلك فإن البلدية تتكفل بتوفير اعتمادات إضافية من مواردها الذاتية أو بواسطة الاقتراض إذا ما سمحت لها بذلك كما أن كل إتمام أو إضافة لمشروع يستوجب اعتماد نفس إجراءات المراجعة وهي كل الحالات فإن البلدية مطلقة بإحلام الصندوق بصفة رسمية بخصوص هذه التغييرات وموافاته بوزناتمة معينة لإجازة المشاريع مع مراعاة مقتضيات المصلين السابع والعاشر.

الفصل التاسع: الوثائق ومؤيدات الصرف

مباشرة إثر الانتهاء من تنفيذ الأشغال أو استلام الاقتاعات، توافي البلدية المستوفى بمحاضر القول الوقي للمشاريع وأجر قاتمت خلاص و/أو محاضر الاستلام للاقتاعات وفواتيرها. ويمكن للمستوفى عند الضرورة المطالبة بمؤيدات أخرى ذات علاقة بتقيد المشاريع أو الاقتاعات المترجة ببرنامج استثمارات مناطق للتوسع.

الفصل العاشر: الأجال

حدد آخر أجل لاستغلال الاعطادات الممنوحة في إطار هذه الاتفاقية بموفاي جوان 2023.

الفصل الحادي عشر: مصاريف التسجيل

تحمل بلدية فريانة مصاريف تسجيل هذه الاتفاقية.

الفصل الثاني عشر:

انضمت هذه الاتفاقية في أربعة نظائر أصلية يرجع منها نظير إلى المستوفى.

نوس في 11 ديسمبر 2020

المدير العام لمستوفى القروض

مصلحة الجماعات المحلية

فهمي قرمير



فريانة في 23 ففري 2021

رئيس بلدية فريانة

رئيس البلدية

فتحي سعداوي



لتسجيل بالمقايضة المالية

سجل بالمقايضة المالية بقرينة
ب. 2021/399/04
عدد التوصل
عدد التسجيل
وعدد الدفع
ماتة وفسونا
القائمين

